

الباب الثاني

أدوات السياسة النقدية بين الفقه الإسلامي والفكر الاقتصادي الوضعي

يُعرّف هذا الباب بالسياسة النقدية، ويتحدث عن التطبيقات العملية للسياسة النقدية، وهي التطبيقات التي تنضوي تحت الإطار النظري الذي تم تأطيره في الباب الأول، وقد اشتمل هذا الباب على أربعة فصول:

الفصل الأول: التعريف بالسياسة النقدية

الفصل الثاني: سعر البنك.

الفصل الثالث: الاحتياطي النقدي.

الفصل الرابع: السوق المفتوحة.

obeikan.com

الفصل الأول

التعريف بالسياسة النقدية

مفهوم السياسة النقدية

إن مفهوم السياسة النقدية مفهوم معاصر، أفرزته الحياة الاقتصادية المعاصرة، وهي في أصلها مُنجز غربي ينطلق من التصورات الغربية المادية عن الإنسان والكون والحياة، فالسياسة النقدية مترجمة عن العبارة الإنجليزية (Monetary Policy)، وهي فرع من فروع السياسات الاقتصادية الثلاث: المالية، والتجارية، والنقدية، ولقد تأثر عالمنا الإسلامي تأثراً كبيراً بمجريات الحياة الغربية، وكانت السياسة النقدية أحد مظاهر ذلك التأثير، إذ تم تطبيقها والعمل بها دون عرضها على الشريعة السمحاء، الغنية بكل ما ينفع الإنسان في دنياه وآخرته؛ مما عمل بدوره على إقصاء الهوية الإسلامية عن قطاع مهم في حياة الإنسان المسلم.

السياسة النقدية لغة واصطلاحاً

أولاً: التحليل اللغوي لجملة «السياسة النقدية»:

1 - السياسة لغة:

السياسة: من الفعل: سوس، بمعنى: قام على الشيء بما يصلحه، ومنه قول النبي ﷺ: «كانت بنو إسرائيل تُسوسهم الأنبياء»⁽¹⁾ «أي: تتولّى

(1) البخاري، محمد بن إسماعيل. صحيح البخاري، مرجع سابق، متفق عليه من حديث أبي هريرة روى عنه: «كانت بنو إسرائيل تُسوسهم الأنبياء، كلما هلك نبي خلفه نبي، وإنه لا نبي بعدي، وستكون خلفاء فتكثر، قالوا: فما تأمرنا؟ قال: فوا ببيعة الأول =

أمورهم، كما تفعل الأمراء والولاة، والسياسة: القيام على الشيء بما يُصلحُه»⁽²⁾، وفي فتح الباري: «أي إنهم كانوا إذا ظهر فيهم فساد بعث الله لهم نبيا يقيم لهم أمرهم، ويزيل ما غيروا من أحكام التوراة، وفيه إشارة إلى أنه لا بد للرعية من قائم بأمورها يحملها على الطريق الحسنة، وينصف المظلوم من الظالم»⁽³⁾، ومن معاني ساس أيضاً الترويض والتذليل، قال في لسان العرب: «سَوَّسَ له أمراً أي: رَوَّضَه وَذَلَّلَه»⁽⁴⁾.

إن ما تفيده المعاني السابقة لكلمة السياسة أنها تتضمن معنى القيام بالإصلاح، والعدل، والتذليل والتسهيل، قال في لسان العرب: «والسياسة: القيام على الشيء بما يصلحه، والسياسة فعل السائس، يقال: هو يسوس الدواب: إذا قام عليها وراضها، والوالي يسوس رعيته»⁽⁵⁾.

2 - النقدية :

إن النقدية هنا تعني النسبة إلى النقد، وهو ما قد مرَّ التعريف به في الفصل الأول من الباب الأول بتعريفات عدة، وباعتبارات مختلفة، ولكن النقد هنا بمعنى الاصطلاح السادس الذي مر ذكره في الفصل الأول من الباب الأول، فعندما نقول السياسة النقدية فإننا نعني به هذه السياسة من حيث عناية المختصين بهذه السياسة، وهي ما عبرت عنه في الفصل الأول بـ (ن1)، و(ن2)، و(ن3)، وبما أن السياسة مصدر في الأصل ولكنه حُلِّيَ بأل، والمصدر يتضمن معنى الاسم والفعل مجردين عن الزمان؛ لا ماضياً، ولا

-
- = فالأول، وأعطوهم حقهم، فإن الله سائلهم عما استرعاهم». كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، حديث رقم: 3268، ج3، ص1273، وانظر أيضاً:
- مسلم. صحيح مسلم، مرجع سابق، كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول، حديث رقم 1842، ج3، ص1471.
- (2) ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد. النهاية في غريب الحديث، مرجع سابق، ج2، ص421.
- (3) ابن حجر، أحمد بن علي. فتح الباري، مرجع سابق، ج6، ص497.
- (4) ابن منظور، محمد بن مكرم. لسان العرب، مرجع سابق، ج6، ص108.
- (5) المرجع السابق، ج6، ص108.

مضارعا، ولا مستقبلاً، وأن «أل» هذه أفادت الاستغراق لجميع ما يسمى سياسة كسياسة مالية وتجارية وغيرها، ثم جاءت كلمة النقدية مُخصّصة للسياسة، وأُخرجت جميع أنواع السياسة وبقيت السياسة النقدية، وهو ما يعرف بالتخصيص بالصفة.

ولكن لا يمكن حمل «أل» في النقدية على الاستغراق؛ لأنه سيدخل عندئذ جميع ما ذكرته من تعريفات النقد، وهو أمر غير مقصود هنا؛ وعليه لا بد من حمل «أل» في النقد هنا على العهد، بمعنى المعنى المعهود للمختصين بالنقد بهذا النوع من السياسة، وليس كل ما يطلق عليه نقد، ويمكن أن تحمل على العهد الذكري، وهو ما سبق أن ذكرته من معنى النقد، أو العهد الذهني، وهو ما يُعرّفه أهل الاختصاص بالسياسة من معنى النقد، ولو لم يذكر لهم معناه، فهو حاضر في أذهانهم ومعهود لهم.

3 - مفهوم السياسة المعاصر:

«السياسة: هي النشاط الأعلى الذي يشمل النشاطات الأخرى، ذلك لأن السياسة هي من طبيعة عامة، وتهدف إلى التنظيم الأعلى للحياة في المجتمع»⁽⁶⁾، والسياسة النقدية لا تخلو من هذا المفهوم، فهي أساساً مبنية على أساس سياسة المجتمع وتنظيمه بما يصلحه.

4 - المقصود بالسياسة النقدية:

عرفت السياسة النقدية بتعريفات عدة، منها:

أ - «السياسة النقدية: هي تلك السياسة التي تهدف إلى تغيير كمية المعروض من النقود، ومن ثمّ سعر الفائدة، بغرض تحقيق الأهداف الاقتصادية للدولة، التي ترمي إلى تحقيق التوظيف الكامل للموارد، ثم تحقيق

(6) سامي ذبيان وآخرون. قاموس المصطلحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، بيروت:

دار رياض الريس للكتب والنشر، ط1، 1990م، ص267.

(7) خليل، سامي. النقود والبنوك، مرجع سابق، ص749.

معدل نمو مقبول مع استقرار في المستوى العام للأسعار»⁽⁷⁾.

ب - «هي عبارة عن التحكم في كمية النقود المتاحة للتداول، وهي الإجراءات والأساليب المتعددة التي تتخذها السلطات النقدية في الدولة، في إدارة كُُلِّ من: النقود، والائتمان، وتنظيم السيولة اللازمة للاقتصاد الوطني؛ لتحقيق أهداف الدولة الاقتصادية والاجتماعية والسياسة المالية»⁽⁸⁾.

ج - «الإجراءات والأساليب المتعددة التي تتخذها السلطات النقدية في الدولة في إدارة كل من: النقود، والائتمان، وتنظيم السيولة اللازمة للاقتصاد الوطني؛ لتحقيق أهداف الدولة الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية، والمالية»⁽⁹⁾.

د - وتُعرَّف أيضاً: «بأنها مجموعة من الإجراءات التي يستخدمها البنك المركزي للتأثير على السيولة النقدية المتاحة للتداول في الاقتصاد الوطني»⁽¹⁰⁾.

هـ - «السياسة النقدية هي: ما يتخذ من إجراءات لتنظيم السيولة العامة في الاقتصاد الوطني»⁽¹¹⁾.

5 - ملحوظة:

من المعروف أن التعريف الجامع المانع لا بد أن يكون منصباً على الماهية التي تتحدد بالجنس وبالنوع، دون الحديث عن الشروط أو الأهداف؛ لأنها خارجة عن الماهية، وكما هو واضح من خلال التعريفات السابقة أنها

(8) عفر، محمد عبد المنعم. السياسات الاقتصادية في الإسلام، القاهرة: الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، 1980م، ص 117.

(9) الكفراوي، عوف محمود. النقود والمصارف في النظام الإسلامي، مرجع سابق، ص 290، وانظر أيضاً:

- خليل، سامي. النقود والبنوك، مرجع سابق، ص 749.

(10) الحميدي، عبد الرحمن وآخرون. النقود والبنوك والأسواق المالية، مرجع سابق، ص 173، وانظر أيضاً:

- عفر، محمد عبد المنعم. السياسات النقدية في الإسلام، مرجع سابق، ص 117.

(11) الكفراوي، عوف محمود. النقود والمصارف في النظام الإسلامي، مرجع سابق، ص 324.

جميعاً أدرجت الأهداف والغايات ومن يقوم بهذه السياسة، كالمصرف المركزي، ضمن التعريف، وأظن أن التعريف الأخير هو التعريف الذي ينسجم مع قواعد التعريفات⁽¹²⁾؛ وذلك لخلوه من الانتقادات السابقة.

ويعلق أحد الباحثين على إدراج الأهداف ضمن السياسة النقدية، فيقول: «ومن هذا المفهوم، نجد أن السياسة النقدية لا ترتبط فقط بالإجراءات والأساليب، وإنما ترتبط -أيضاً- بالأهداف التي تسعى الدولة لتحقيقها، أو بمفهوم آخر، فالإجراءات والأساليب ما هي إلا أدوات ووسائل لتحقيق الهدف، وبذلك تكون السياسة النقدية واحدة من السياسات الاقتصادية، أو هي جزء من السياسات التي تباشرها»⁽¹³⁾، والرأي أن هذا الارتباط لا يعني أنه لازم بيانه في التعريف، وإن كان ذكره يعد مزيداً من التوضيح، إلا أن التعريف يحدث به المقصود دون ذكره، كما هو واضح في التعريف الأخير من التعريفات السابقة.

6 - هل للسياسة النقدية في الإسلام تعريف مختلف؟

إن السياسة النقدية مبنية على تحقيق مصالح العباد، شأنها في ذلك شأن السياسة الشرعية، فليست السياسة النقدية إلا جزءاً منها، قال ابن عقيل الحنبلي: «جرى في جواز العمل في السلطنة بالسياسة الشرعية: أنه الحزم، ولا يخلو من القول به إمام، فقال الشافعي: لا سياسة إلا ما وافق الشرع، فقال ابن عقيل: السياسة ما كان فعلاً يكون معه الناس أقرب إلى الصلاح، وأبعد عن الفساد، وإن لم يضعه الرسول ﷺ، ولا نزل به وحي، فإن أردت بقولك إلا ما وافق الشرع، أي لم يخالف ما نطق به الشرع فصحيح، وإن

(12) انظر شروط التعريفات وضوابطها في: الشنيطي، محمد الأمين. آداب البحث والمناظرة،

القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ج 1، ص 47 فما بعدها، وانظر أيضاً:

- محمد محفوظ بن الشيخ فحرف. رفع الأعلام على سلم الأخضرى وتوشيح عبد السلام في علم المنطق، محمد محمود ولد الأمين، ط 1، (1422هـ/2001م)، ص 66.

(13) الكفراوي، عوف محمود. النقود والمصارف في النظام الإسلامي، مرجع سابق، ص 290.

(14) القرضاوي، يوسف. السياسة الشرعية، مرجع سابق، ص 33.

أردت لا سياسة إلا ما نطق به الشرع فغلط، وتغليط للصحابة»⁽¹⁴⁾.

عُرِّفَت السياسة النقدية في الإسلام بأنها: «مجموعة الإجراءات التي تتخذها الدولة الإسلامية لتنظيم شؤون النقد وإدارتها، بشرط أن تكون تلك الإجراءات والتدابير متفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية»⁽¹⁵⁾. وعرفها أحد الباحثين بقوله: «يقصد بالسياسة النقدية في المفهوم الإسلامي: مجموعة الإجراءات والقرارات التي يتخذها البنك المركزي الإسلامي لتنظيم الإصدار النقدي وضبطه، بما يتناسب مع الهيكل الاستثماري والإنتاجي والاستهلاكي للاقتصاد القومي»⁽¹⁶⁾.

إن السياسة النقدية يمكن أن تتحقق ماهيتها في الوجود ولو لم تكن منضبطة بضوابط الشريعة الإسلامية، بمعنى أن ماهيتها تتحقق ولو كانت تتعامل بالفائدة المحرمة وغيرها من المحظورات الشرعية، ولكن الشريعة الإسلامية تكون بمثابة القانون الذي يحكم على السياسة النقدية بما يحل ويحرم، بمعنى أن السياسة النقدية شيء، والضوابط الشرعية أشياء أُخْر، وأمثلة لذلك بأن السياسة النقدية كالإنسان، فمهما كان اعتقاده فهو إنسان، ولو لم يكن مسلماً، ولكن الإسلام يُضفي على السياسة النقدية بُعداً خاصاً، يتمثل في الأحكام الشرعية العادلة: كوجوب العدل، وتحريم الربا، وهذه الأحكام هي التي تحدد ملامح السياسة النقدية وشخصيتها. وبناء على ما سبق أقترح أن يؤخذ بالتعريف الأخير؛ لأنه هو التعريف الذي ينسجم مع قواعد التعريف، وأن الخصائص التي يضيفها الإسلام على هذه السياسة: كتحريم الربا، وتحقيق العدل، وغيرها، هي بمثابة الحُلَّة القشبية التي يكسو بها الإسلام هذه السياسة، فتتميز السياسة النقدية في الإسلام بخصائصها وضوابطها الشرعية، وهذه الخصائص هي التي تجعل هذه السياسة جديرة بوصف: سياسة اقتصادية إسلامية.

(15) بني هاني، حسين علي اليوسف. السياسة النقدية في الإسلام، (رسالة ماجستير)، الأردن: جامعة اليرموك، 1989م، ص10.

(16) عبد العظيم، حمدي. السياسات المالية والنقدية في الميزان، مرجع سابق، ص23.

تاريخ السياسة النقدية وتطورها

إن مصطلح السياسة النقدية مصطلح حديث نسبياً، ظهر في القرن التاسع عشر⁽¹⁷⁾، وبالرغم من ذلك فإن السياسة النقدية مرت بمراحل عدة، وفي ظروف مختلفة من التقلب الاقتصادي، وقد لخص أحد الباحثين مراحل تطور السياسة النقدية إلى أربع مراحل على النحو الآتي:

أولاً: المرحلة الأولى:

في بداية القرن العشرين حينما كان يُنظر إلى النقود، باعتبارها عنصراً محايداً لا أثر له في الحياة الاقتصادية سوى أداة للمبادلة، وقد كانت السياسة النقدية هي الأداة الوحيدة المستخدمة لتحقيق الاستقرار، ومكافحة التضخم والانكماش، قبل الكساد الكبير سنة 1928م، وأخفقت هذه السياسة في علاج أزمة الكساد الكبير، وأصبح ينظر إليها على أنها سياسة عاجزة عن تقديم الحلول⁽¹⁸⁾.

ويبين أحد الباحثين ذلك بقوله: «لقد كانت السياسة النقدية هي السياسة الرئيسية التي تلجأ إليها الدولة في ظل الاقتصاد الرأسمالي لتحقيق الاستقرار الاقتصادي، إذ كان يعتقد أن أدوات السياسة النقدية لها الفاعلية التامة في تعديل الأوضاع الاقتصادية، وإعادتها إلى حالة التوازن، ولكن بعد الكساد الكبير أثبت (كينز) في نظريته العامة أن تغيرات سعر الفائدة قد لا تكون لها الفاعلية في تحقيق التوازن الاقتصادي إذا كان منحني الطلب على النقود لا نهائي المرونة»⁽¹⁹⁾.

ثانياً: المرحلة الثانية:

بدأت هذه المرحلة بعد الكساد الكبير حينما بدأ (كينز) يدعو إلى الاهتمام

(17) عبد العظيم، حمدي. السياسات المالية والنقدية في الميزان، مرجع سابق، ص 99.

(18) المرجع السابق، ص 100.

(19) ضياء، مجيد. الاقتصاد النقدي، مرجع سابق، ص 173.

بالسياسة المالية أولاً، ثم النقدية؛ للخروج من أزمة ما بين الحربين العالميتين عن طريق الإنفاق بالعجز بواسطة الإصدار النقدي أو الدين العام⁽²⁰⁾.

ثالثاً: المرحلة الثالثة:

لم تفلح السياسة المالية في مكافحة التضخم، فرأت بعض الدول سنة 1951م أن ترجع إلى تطبيق بعض أدوات السياسة النقدية لتحقيق الاستقرار في اقتصادها⁽²¹⁾، ولكن بقيت السياسة المالية هي المهيمنة، إلى أن ظهرت مدرسة شيكاغو بزعامة ملتون فردمان (Milton Friedman)، وتبنت فكرة أن التحكم في المعروض النقدي هو السبيل لتحقيق الاستقرار الاقتصادي، وكانت الفترة من 1979-1982م قمة عصر النقديين⁽²²⁾، ثم حدثت نكسة للنقديين بعد تراكم بعض المشكلات، مثل البطالة بالرغم من انخفاض التضخم.

رابعاً: المرحلة الرابعة:

احتدم الجدل بين النقديين والماليين حول جدوى كل من السياسة المالية والنقدية، فيرى الماليون أن السياسة المالية أفدر على التأثير في الاقتصاد، وأن السياسة النقدية ليست إلا مُكملاً للسياسة المالية، وينتقد النقديون السياسة المالية بأنها بطيئة زمنياً، وربما تحتاج إلى إجراءات تشريعية لإقرارها، وظهر في هذه المرحلة فريق ثالث بزعامة الاقتصادي الأمريكي والتر هيلر (Walter Heller) الذي يرى أنه ليس من الصواب التعصب لأي من السياستين، فكلاهما أصل، ولا تقلُّ إحداهما أهمية عن الأخرى في العمل للخروج من الأزمة⁽²³⁾.

(20) مفتاح، صالح. النقود والسياسة النقدية، مرجع سابق، ص100.

(21) عبد الكاظم، عبد الكريم كامل. النظم الاقتصادية المقارنة، مرجع سابق، ص106، وانظر أيضاً:

- مفتاح، صالح. النقود والسياسة النقدية، مرجع سابق، ص101.

(22) مفتاح، صالح. النقود والسياسة النقدية، مرجع سابق، ص101، وانظر أيضاً:

- عبد الكاظم، عبد الكريم كامل. النظم الاقتصادية المقارنة، مرجع سابق، ص107.

(23) مفتاح، صالح. النقود والسياسة النقدية، مرجع سابق، ص102.

أهمية السياسة النقدية

إن النظرية النقدية تمثل الفكر النقدي النظري الذي ينظر إلى المشكلة الاقتصادية نظرة فكرية، وبناء عليه تتحدد ملامح السياسة النقدية وفق المعتقد الفكري والإطار الفلسفي الذي ينتظم الحياة في المجتمعات غير المسلمة، أما النظرية النقدية في المجتمع المسلم فهي ثمرة من ثمار العقيدة الإسلامية والشريعة العادلة، ومن ثم فإن إبراز الإطار النظري للسياسة النقدية في الإسلام لتحديد أهداف السياسة النقدية وأدواتها، وسماتها وخصائصها بالموازنة بينها وبين غيرها من النظريات النقدية ما هو إلا مثال على النظرية النقدية الإسلامية، قال أحد الباحثين: «إن النظرية النقدية تنظر إلى المشكلة الاقتصادية نظرة علمية مجردة في ظروف معينة، فتوصي بما ينبغي أن يكون عليه النظام الاقتصادي»⁽²⁴⁾.

أما السياسة النقدية فهي الجانب العملي الذي يتخذ إجراءات محددة لعلاج مشكلة حاصلة في الواقع، وذلك في ضوء الإطار النظري الذي تم اشتقاقه من الإسلام نفسه عقيدة وشريعة، قال أحد الباحثين موضحاً ذلك: «وأما السياسة النقدية فهي تبحث فيما يجب أن يتخذ من إجراءات وتدابير بهدف حل المشكلة القائمة بكل ظروفها وملابساتها، ومن هنا فإن مهمة رجل الدولة في هذه الحالة تنصب على التوفيق -في حدود الإمكانيات المتاحة له- بين ما ينبغي أن يكون وما يجب أن يعمل؛ أي التوفيق بين ما توصي به النظرية النقدية وما تنفذه السياسة النقدية»⁽²⁵⁾.

أولاً: أهمية السياسة النقدية ضمن السياسة الاقتصادية العامة:

تُعرّف السياسة الاقتصادية بأنها: «التأثير التوجيهي الذي تمارسه الدولة في النشاط الاقتصادي، وكذلك مقدار تدخلها وتأثيرها في تحديد الجانب الاقتصادي الذي تؤدي فيه الوحدات الاقتصادية عملها»⁽²⁶⁾، وتعد السياسة

(24) فوزي، عطوي. في الاقتصاد السياسي، مرجع سابق، ص 287.

(25) المرجع السابق، ص 287.

(26) مفتاح، صالح. النقود والسياسة النقدية، مرجع سابق، ص 103.

النقدية جزءاً مهماً من السياسة الاقتصادية العامة انطلاقاً من أهمية النقود نفسها، ويتجلى ذلك في أمرين، هما:

1 - كمية النقود المتاحة:

حيث يمكن من خلال التوسع في الإصدار النقدي التأثير في الأسعار، وفي حالة عدم وجود تشغيل كامل فإن هذا يعني زيادة الطلب بسبب زيادة المعروض النقدي، ومن ثم زيادة العرض من السلع؛ مما يعني أن تأثير كمية النقود في الأسعار يكون في حالة التشغيل الكامل فقط⁽²⁷⁾، وهذا يعني أن زيادة كمية النقود تؤدي دوراً مهماً في تحريك النشاط الاقتصادي. وفي الاقتصاد الربوي فإن التوسع في الإصدار يؤدي إلى خفض سعر الفائدة الربوية نتيجة زيادة المعروض النقدي؛ مما يدفع أصحاب المشاريع إلى الاقتراض.

2 - أهمية الانسجام بين السياسة النقدية والسياسات الأخرى:

لا يمكن للسياسة النقدية بمفردها أن تحقق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع الإسلامي إلا إذا عملت السياسات الحكومية الأخرى عملها في الاتجاه نفسه، فمن التجارب الشائعة أن آثار السياسة النقدية غالباً ما تلغيها سياسة مالية توسعية لا مبرر لها؛ مما يؤدي إلى حدوث تضخم يتسبب في الظلم الاجتماعي وانتشار البؤس، ولا شك أن التضخم يُفضي حقيقة إلى سلب الناس قيمة مكتسباتهم ومدخراتهم، قال تعالى: ﴿فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: 85]، بهذا التوجيه الرباني يصبح واجباً محتوماً على الدولة الإسلامية أن تؤمن استقراراً معقولاً في قيمة النقود التي هي مقياس لقيمة السلع والخدمات الأخرى، فضلاً عن أنها مستودع للقيمة⁽²⁸⁾.

(27) المرجع السابق، ص 103.

(28) مركز دراسات أبحاث الاقتصاد الإسلامي. قراءات في الاقتصاد الإسلامي، جدة: مركز النشر العلمي بجامعة الملك عبد العزيز، (1407هـ/1987م)، ص 315.

ثانياً: علاقة السياسة النقدية بالسياسة المالية:

إن السياسة النقدية لا تعمل بمعزل عن السياسة الاقتصادية العامة، أو عن السياسات الاقتصادية الأخرى، كالسياسة المالية، فهناك تنسيق في الأداء بين كلٍّ من السياستين، ويتضح ذلك من خلال علاقة السياستين فيما بينهما، وأوضح ذلك من خلال المحاور الآتية:

أ - أهمية العلاقة بين السياسة النقدية والمالية:

«كان من المعتقد أن السياسة النقدية هي السياسة الوحيدة التي يمكن أن تلجأ إليها الدولة لتحقيق الاستقرار الاقتصادي؛ وذلك نتيجة اعتقاد الاقتصاديين الكلاسيكيين المرونة التامة في الأسعار والأجور وسعر الفائدة، ولكن بعد الكساد الكبير أثبت (كينز) في نظريته العامة أن تغيرات سعر الفائدة قد لا تكون لها الفعالية التامة في تحقيق التوازن الاقتصادي إذا كان منحني الطلب على النقود لا نهائي المرونة، بالإضافة إلى أنه أثبت عدم مرونة هيكل الأجور والأسعار في حالة التغير النزولي للنشاط الاقتصادي»⁽²⁹⁾.

وتزداد العلاقة أهمية في محيط الدول الإسلامية حيث تؤدي السياسة النقدية دوراً محدوداً، لفقدان الأسواق المالية المنظمة تنظيمياً جيداً، وعندئذ يبرز دور السياسة المالية رديفاً أكثر أهمية لدعم السياسة النقدية⁽³⁰⁾.

وبناء على ذلك برزت أهمية السياسة المالية كتدخل مباشر من الحكومة في النشاط الاقتصادي حيث تتخذ الدولة مجموعة من الإجراءات، ففي حالة الركود تعمل على تخفيض الضرائب على الأفراد والشركات، ومن ثم زيادة الدخول للأفراد والمؤسسات؛ مما يحث المنتجين على زيادة إنتاجهم نتيجة الزيادة في الطلب الكلي، والعكس يحدث عندما تعمل الدولة على زيادة معدل الضرائب، وخفض حجم الإنفاق الحكومي، فتقل دخول الأفراد والمؤسسات، ومن ثم ينخفض الطلب الكلي؛ مما يحد من ارتفاع الأسعار.

(29) ضياء، مجيد. الاقتصاد النقدي، مرجع سابق، ص 173 فما بعدها.

(30) شابر، محمد عمر. نحو نظام نقدي عادل، مرجع سابق، ص 254، 262.

ب - الفرق بين السياستين :

يمكن التفريق بينهما عن طريق ما يشتمل عليه كل منهما من الأدوات، فالسياسة النقدية تشتمل على الأدوات التي تؤثر في عرض النقود، بينما تشتمل السياسة الثانية على الإيرادات التي تضم الضرائب والرسوم وإدارة الدين العام والنفقات العامة، ويعطي بعض الباحثين⁽³¹⁾ معياراً للتفريق بينهما من خلال انحصار العمليات النقدية في القطاع المصرفي والمالي، بينما تكون العمليات المالية واسعة النطاق من حيث حجمها ومداهما، كما أن الإجراءات النقدية سريعة ومرنة نسبياً، ويمكن تعديلها في وقت قصير جداً، مثل التغييرات في أسعار الفائدة في الاقتصاد الربوي، أو نسبة الاحتياطي القانوني، أما التدابير المالية فتكون بطيئة ومقيدة لأسباب دستورية وقانونية عموماً، بالإضافة إلى أن التدابير المالية ذات تأثير فعال في تشجيع التوسع الاقتصادي، ولكنها تكون أقل من ذلك في كبح التضخم، أما الإجراءات النقدية فهي تحُد بشكل فعال من التيارات التضخمية عندما تتخذ إجراءات انكماشية بواسطة أدوات السياسة النقدية.

ويمكن أيضاً أن يفرق بين السياستين بمعيارين، هما⁽³²⁾ : معيار السوق، فالإجراءات في السياسة النقدية تتناول الصفقات الحكومية التي تتم في سوق الائتمان، أما في السياسة المالية فإن إجراءاتها تتناول ما بقي من الصفقات الأخرى، وهي التي تقع خارج نطاق سوق الائتمان، ومعيار واضع السياسة، حيث تقوم السلطة النقدية، وعلى رأسها المصرف المركزي، بوضع السياسة النقدية، بينما نجد أن الهيئة التشريعية هي المحدد النهائي لميزانية الدولة واتجاه نشاطها الاقتصادي.

ج - أهمية الانسجام والتوافق بين السياستين :

لا بد أن تكون السياسة النقدية والسياسة المالية تسيران في اتجاه واحد،

(31) مفتاح، صالح. النقود والسياسة النقدية، مرجع سابق، ص106 فما بعدها.

(32) المرجع السابق، ص106.

وبما أن السياسة المالية تتسم بالبطء عادة فمن الأفضل أن تكون السياسة النقدية مُكمّلة وداعمة لها، فعلى سبيل المثال لو أن الدولة أرادت أن تخرج من حالة ركود فهذا يعني زيادة الكتلة النقدية المتداولة بيد الجمهور، ومن ثمّ خفض سعر الحسم⁽³³⁾ في الاقتصاد الربوي ليقبل المستثمرون على الاستثمار، ومن ثمّ زيادة المعروض من السلع، ولكن في المقابل لا بد أن تتخذ السياسة المالية اتجاهات موازية بخصوص الأجور، والأسعار، والدخل، بحيث يمكن إيجاد زيادة في الطلب توازي الزيادة في العرض.

وفيما يتعلق بمواجهة التضخم، تقوم السلطة النقدية بتقليص الكتلة النقدية، بينما يجب على الدولة اتباع سياسة مالية تسيير في اتجاه السياسة النقدية⁽³⁴⁾، أما إذا اتبعت الدولة أدوات مالية تزيد من المعروض النقدي، كمضاعفة الأجور وتخفيض الضرائب مثلاً، فإن ذلك يعني أن الأدوات المالية تسيير بعكس الأدوات النقدية، وعندئذٍ لا بد من توقُّع الاضطرابات المالية والاختلالات في هياكل الإنتاج.

ويؤكد أحد الباحثين أهمية الانسجام بين السياستين بمثال، فقال: «كما بينت التجارب العملية أنه عندما سادت حالة الكساد في فترة السبعينيات في الدول الصناعية الكبرى لجأت السلطات الاقتصادية في هذه الدول إلى استخدام كل من السياستين معاً للخروج من الأزمة»⁽³⁵⁾.

وتهدف الدولة من خلال هاتين السياستين إلى جعل الطلب الكلي مساوياً للعرض الكلي داخل اقتصاد دولة ما، ومن ثم المحافظة على استقرار

(33) ويقصد بسعر الحسم: «السعر المحدد من قبل المصرف المركزي لشراء الأوراق التجارية»، أو «هو السعر الذي وفقاً له يقوم البنك المركزي بخضم الكمبيالات؛ تنفيذاً لوظيفته كملجأ أخير للإقراض»، محمد، يوسف كمال. فقه الاقتصاد النقدي، مرجع سابق، ص293، وانظر أيضاً:

- خليل، سامي. النقود والبنوك، مرجع سابق، ص587.

(34) شامية، أحمد زهير. النقود والمصارف، عمان: مؤسسة زهران للطباعة والنشر، ط1، 1993م، ص340.

(35) مفتاح، صالح. النقود والسياسة النقدية، مرجع سابق، ص108.

الأسعار، إذ يؤدي فائض الطلب إلى جرف الاقتصاد نحو هاوية التضخم النقدي، في حين يؤدي نقص الطلب إلى خلق حالة البطالة داخل الاقتصاد، وانخفاض مستوى الأسعار⁽³⁶⁾.

ملحوظة: في ظل العرض السابق لأهمية الانسجام بين السياسة النقدية والمالية نجد أن هذا الانسجام يُسعى إليه في ظل نظام اقتصادي يقوم على الإقراض الربوي الذي يحتاج إلى صنع توازن بين النقود والسلع؛ نتيجة حالة الانفصام بين الإنتاج والتمويل التي تملئها عملية الإقراض السابقة، بينما نجد أن حالة الانفصام هذه غير موجودة في ظل اقتصاد إسلامي ترتبط فيه النقود بعملية الإنتاج والتصنيع ارتباطاً مباشراً، وأن الإقراض يكون من قبيل أعمال البر لمن يحتاجها، وغالباً ما تكون متوجهة إلى نصيبها من السلع، لا إلى مقترضين جدد على النحو الموجود في الاقتصاد الربوي، وعليه؛ سنجد أن عملية التوازن تسيير بانسيابية وتلقائية، وعليه؛ فإن ما تضخه وزارة المالية من نقود جديدة في سوق النقد سيجد طريقه إلى الإنتاج، لا إلى التدوير عبر الإقراض والاقتراض.

3 - نقاط الالتقاء بين السياستين:

بالرغم من استقلال كل من السياستين عن الأخرى، إلا أن هناك اشتراكاً واضحاً في أمور عدة كالقرض العام، إذ يعتبر القرض العام، من حيث حجمه وتوقيته وصرف حصيلته، مورداً من الموارد المالية في ميزانية الدولة، وشأننا من شؤون السياسة المالية، أما شكل سندات القرض، من حيث قصر الأجل وطوله وسعر فائدته، فيتعلّق بالسياسة النقدية⁽³⁷⁾.

وكذلك من جهة تمويل عجز الميزانية بالإصدار النقدي حيث يتقرر اللجوء إلى هذا الإصدار من حيث الحجم والتوقيت وكيفية صرفه ضمن إطار السياسة المالية، أما طريقة الإصدار وتحديد العناصر المقابلة للإصدار فتتم ضمن إطار

(36) ضياء، مجيد. الاقتصاد النقدي، مرجع سابق، ص175.

(37) مفتاح، صالح. النقود والسياسة النقدية، مرجع سابق، ص108.

السياسة النقدية، قال أحد الباحثين: «واللجوء إلى هذا الإصدار من حيث حجمه، وتوقيته، وكيفية التصرف في حصيلته، يتقرر في مجال السياسة المالية؛ لأنها تعتبر تمويلاً تضخماً، ولكنه مورد من الموارد العامة للدولة، أما الطريقة الفنية التي تتعلق بالإصدار ومقابله وحجمه وطريقة سداه فهذه الاعتبارات تتعلق بالسياسة النقدية»⁽³⁸⁾.

ثالثاً: علاقة السياسة النقدية بالتوازن النقدي:

فمن طريق السياسة النقدية يمكن تحقيق الانسجام بين الهياكل الاقتصادية المختلفة، وبالنسبة للصناعة يمكن استخدام سياسة تفضيلية، كمنح قروض بأسعار فائدة مخفضة، ومدة تمييزية للقطاعات التي تود دعمها، ويمكن أن تسمح بسعر صرف مرغوب لدعم المركز التنافسي للمؤسسات الوطنية أمام المؤسسات الأجنبية⁽³⁹⁾، ولكن في ظل النظام النقدي الإسلامي حيث يتم استبعاد الفائدة من الربا ستكون هنا بدائل آخر لهذا النوع من التأثير ضمن البدائل التي تسمح بها الشريعة.

رابعاً: السياسة النقدية والدورات الاقتصادية:

إن التوسع الاقتصادي والانكماش خلال الجزء الأكبر من الفترة (1952-1978م)⁽⁴⁰⁾ ارتبطا بزيادة معدل النمو النقدي وانخفاضه؛ مما يؤكد وجود علاقة وثيقة بين النقود والدورات الاقتصادية، حيث ينخفض النمو النقدي في أثناء الانكماش، ويرتفع في أثناء التوسع.

أهداف السياسة النقدية

عادة ما يضع المصرف المركزي السياسة النقدية والائتمانية، ويشرف على تنفيذها، مراعيًا في ذلك الأهداف العامة للسياسة الاقتصادية، ومن ثم يقع

(38) المرجع السابق، ص 109.

(39) المرجع السابق، ص 104.

(40) المرجع السابق، ص 105.

عليه إدارة النظام المصرفي في البلاد ومراقبته؛ لتوليد التدفقات النقدية والائتمانية؛ لتحقيق معدل مقبول للنمو الاقتصادي، مع المحافظة على الاستقرار النقدي والاقتصادي، وتحقيق توزيع عادل لكل من الدخل والثروة، والتأكد من أن الجهاز المصرفي يقع في متناول جميع قطاعات المجتمع التي تستطيع أن تستخدم التمويل المصرفي استخداماً منتجاً وكفؤاً، وهذه تشكل في مجملها أهداف السياسة النقدية.

تحقيق العمالة المرتفعة

إن الحالة الاقتصادية التي تعيشها الدول الإسلامية اليوم تضيف عبئاً كبيراً على المؤسسة النقدية، فالاقتصادات العربية تتميز بفائض في العمالة، وعجز في رؤوس الأموال الخاضعة للتنظيم، لا سيما بالنسبة لصغار المنظمين، كما عليها أن تسعى إلى استخدام الموارد الطبيعية المحلية، والاستفادة منها في تحقيق التنمية⁽⁴¹⁾.

أولاً: تعريف العمالة الكاملة:

تُعرّف العمالة الكاملة بأنها: «مستوى العمالة الذي يتحقق من الاستخدام الكفء لقوة العمل، مع السماح لمعدل عادي من البطالة، ينتج أساساً عن التغيرات الديناميكية والظروف الهيكلية للبلدان الاقتصادية»⁽⁴²⁾، وإن هذا الهدف جدير بالاهتمام، لا سيما في البلدان العربية التي تخطت فيها مستويات البطالة المستوى العادي.

إن تحقيق العمالة المرتفعة في إطار من الاستقرار النقدي يُعدُّ في مقدمة أهداف السياسة النقدية في الدول الرأسمالية المتقدمة، وتستخدم لهذا الهدف

(41) صديقي، محمد نجاته الله. بحوث في النظام المصرفي الإسلامي، ترجمة: رفيق يونس المصري، جدة: مركز النشر العلمي، جامعة الملك عبد العزيز، ط1، (1424هـ / 2003م)، ص162.

(42) تبلغ نسبة العمالة الكاملة في بعض البلدان 94% أو 95%، كالولايات المتحدة، مفتاح، صالح. النقود والسياسة النقدية، مرجع سابق، ص137.

عمليات السوق المفتوحة، وسعر الفائدة، وتغيير نسبة الاحتياطي لدى المصارف، بالإضافة إلى السياسة المالية، بينما نجد في الدول النامية أن تحقيق التنمية وتوفير التمويل اللازم لها أمر ضروري، ولكن يحد من دور السياسة النقدية في هذه الدول عدم وفرة الموارد المالية، وتخلف الاقتصاد الوطني واختلال بنيانه، وتخلف النظام المصرفي ومحدودية نطاقه وتأثيره، وقلة المؤسسات المالية المصرفية ومحدودية نشاطها⁽⁴³⁾.

ثانياً: مستوى البطالة في العالم العربي:

تزايد البطالة في البلاد العربية بسبب النمو السكاني، وفترة التوزيع العمري، والركود الاقتصادي، وأصبحت محاولات الهجرة للعمل خارج المنطقة سمة هيكلية للتشغيل، ومن المتوقع أن تبلغ نسبة خريجي الجامعات المهاجرين إلى أوروبا وأميركا وأستراليا 50% من العشرة ملايين خريج جامعي عربي في الفترة من 1985-2000م⁽⁴⁴⁾. ومنذ منتصف الثمانينات، لم يعد القطاع العام ولا القطاع الخاص قادرين على توفير فرص العمل للخريجين والعاطلين عن العمل، وتُعامل بيانات البطالة بحذر شديد لأسباب سياسية في بعض الأحيان، كما أنها لا تتوفر بشكل كامل ودقيق.

وفي مصر يشير مسح قوة العمل إلى أن البطالة تخطت 10% عام 1993م، ويقدر أن هذه النسبة ارتفعت إلى نحو 13% في السنوات التالية، وبأن غالبية العاطلين هم من المتعلمين، وهو عائد سلبي للتعليم، يعبر عن عدم المواءمة بين التعليم وحاجة السوق. وقدرت معدلات البطالة في بداية التسعينيات بحوالي 24% في الجزائر، و33% في العراق، و19% في الأردن، ويقدر مستوى البطالة في الدول العربية ككل بنسبة تتراوح بين 15 و20%، وتشير التقديرات إلى حاجة الدول العربية مجتمعة إلى إيجاد نحو 30

(43) مصطفى، أحمد فريد وآخرون. السياسات النقدية والبعد الدولي لليورو، مرجع سابق، ص 86.

(44) زحلان، أنطوان. احتياجات الوطن العربي المستقبلية من القوى البشرية، عمان: منتدى الفكر العربي، ط 1، 1990م، ص 71.

مليون فرصة عمل من الآن وحتى عام 2005⁽⁴⁵⁾.

إن وجود مستوى عالٍ من البطالة على النحو المشار إليه يُعدُّ إهداراً للطاقة البشرية التي أمرها الله تعالى بالسعي والعمل لتحقيق الخلافة في الأرض، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: 30]، وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾ [المك: 15].

ولكن بعض الاقتصاديين يرون أنه لا بد من المحافظة على نسبة معينة من البطالة، وأن المحافظة على هذه النسبة من البطالة أمر لا بد منه؛ من أجل الحد من معدل التضخم، قال بعض الباحثين: «وحتى يتمكن الاقتصاد من العمل بطريقة سليمة، لا بد من مستوى معين من البطالة، كهدف للسياسة النقدية، يسمى بالمستوى الطبيعي⁽⁴⁶⁾، وهو يختلف من بلد لآخر، ومن فترة زمنية لأخرى، تبعاً للعديد من العوامل الاجتماعية والسياسية⁽⁴⁷⁾، ولكن هذا القول لا يمكن التسليم به؛ لما يأتي:

1 - إن البطالة تعني: تعطل عنصر قادر على الإنتاج من المساهمة في زيادة الناتج وتحقيق الرفاه، اللذين هما من أهداف النظام النقدي في الإسلام.

2 - إن الأمر الإلهي بالمشي في مناكب الأرض، والسعي في طلب الرزق

(45) الزقلعي، عبد الحفيظ محفوظ. تمويل المشروعات الصغيرة آلية لمكافحة الفقر والبطالة، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العدد 19، القاهرة: الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، السنة التاسعة، 2000م، ص 98.

(46) المستوى الطبيعي للبطالة: ذلك المستوى غير المسبب لمعدلات التضخم بالارتفاع، بمعنى أن انخفاض البطالة إلى مستوى أقل من المستوى الطبيعي في اقتصاد ما، مع زيادة الطلب على العمالة من قبل الشركات والمؤسسات؛ يتسبب في ارتفاع الأجور، ومن ثم ارتفاع معدلات التضخم، الحميدي، عبد الرحمن وآخرون، النقود والبنوك والأسواق المالية، مرجع سابق، ص 177.

(47) ماير، توماس وآخرون. النقود والبنوك والاقتصاد، مرجع سابق، ص 488.

لا ينسجم مع المحافظة على نسبة مقبولة من التضخم، على حساب فئة من القوة التي تبحث عن عمل.

3 - ليس من العدل والمساواة دعم العمالة وتوفير فرص العمل، لنسبة معينة من قوى العمل لتخليصها من البطالة، وبعد هذه النسبة يتم العمل على حجز جزء من تلك القوة -مَهْمَا كان ضئيلاً- من القيام بدوره في النشاط الاقتصادي بحجة المحافظة على معدل تضخم مقبول.

4 - إن البطالة لها آثار اجتماعية سيئة جداً في الأسرة المسلمة، وقد تفوق أضرارها الاجتماعية على الأسرة والمجتمع أضرار التضخم نفسه، وإن سلامة المجتمع اقتصادياً وسياسياً لا تتحقق من غير تحقق الاستقرار الاجتماعي لجميع فئات المجتمع.

5 - إن القول بأن الحفاظ على نسبة معينة من البطالة سيؤدي إلى المحافظة على معدل مقبول من التضخم ليس مسلماً؛ لأنه في ظل المجتمع الإسلامي سيتحول جزء من أموال الزكاة والصدقات إلى أيدي العاطلين بما يكفيهم ويكفي حاجاتهم؛ مما يعني أن المحافظة على البطالة لن تحول دون ظهور نقود جديدة في أيدي فئة تنفق مالها في سلع استهلاكية أساسية بعدما كانت حبيسة المصارف بأيدي الأغنياء؛ مما يعني زيادة الطلب على السلع، ومن ثمَّ تحفيز وتيرة الإنتاج التي ستقابل نقود الزكاة في أيدي العاطلين بسلع تنتجها المصانع، مقابلة للنقود التي تحولت من أرصدة الأغنياء إلى الفقراء؛ مما يعني استمرار حالة التوازن بين النقود والسلع.

6 - إن الحد من معدل التضخم يمكن أن يتم بالتوسع بوسائل أخرى من وسائل الحد من التضخم عن طريق مضاعفة الاحتياطي النقدي، والحد من توليد النقود، وغيرها، لا عن طريق حرمان المجتمع من طاقة بعض أفراده القادرين على العمل والإنتاج.

وقد يظن بعض الباحثين أن النسبة التي يود بعض الاقتصاديين المحافظة عليها بسيطة، ولكن الأمر ليس كذلك، بل هو أمر نسبي، يقول أحد الباحثين: «ولكن ينبغي الأخذ بعين الاعتبار أنه إذا عمل المصرف المركزي

على خفض معدل البطالة فقد يؤدي ذلك إلى زيادة في معدل التضخم، بالإضافة إلى أن اعتبار نسبة العمالة منخفضة أو مرتفعة قد يكون نسبياً، ففي الولايات المتحدة، في الثلاثينيات، اعتبرت نسبة البطالة 25% من القوة العاملة في غير الزراعة نسبة عادية⁽⁴⁸⁾.

وعلى أي حال، لا بد أن تؤكد على الجانب الاجتماعي في هذا الأمر، بالإضافة إلى تحقيق العدالة التي أمر الله تعالى بها، وأنه ليس من العدل أن يتحمل العاطلون عن العمل وزر المحافظة على معدل التضخم مقبولاً، بينما تترك المصارف والشركات الكبرى التي تسهم بشكل أو بآخر بنسبة التضخم، ثم يُلقى بوزر التضخم على الفقراء، بل إن الميل ينبغي أن يكون على من هو أقدر على التحمل، وأن الوقوف إلى جانب الضعيف، وتقويته حتى يكتفي بنفسه ينبغي أن يكون هدفاً لا نهاية له إلا بنهاية ضعف الضعيف، وتحوله إلى شخص منتج، يكفي نفسه وأهل بيته.

وعليه؛ فإن هدف تحقيق العمالة الكاملة هدف كامل في السياسة النقدية في الإسلام، لا نهاية له ولا نسبة إلا بنهاية البطالة نفسها، وأن المحافظة على نسبة البطالة بشكل من الأشكال مع القدرة على تقليصها من أجل المحافظة على نسبة التضخم معتدلة هو تقديم لعامل اقتصادي على حساب عامل اجتماعي مهم، وهو -أيضاً- تقديم لما حقه أن يؤخر، وتأخير لما حقه أن يُقدّم، واستبدال للأدنى بالذي هو خير. يقول العيادي في أهمية تحقيق العمالة الكاملة: «فالتوظيف الكامل والفعال للموارد المادية والبشرية هدف لا غنى عنه في الإسلام، وهو هدف من أهم أهداف النظام الاقتصادي في الإسلام»⁽⁴⁹⁾.

(48) ماير، توماس وآخرون. النقود والبنوك والاقتصاد، مرجع سابق، ص 488.

(49) العيادي، أحمد صبحي أحمد. السياسة النقدية والمالية في الإسلام ودورها في معالجة التضخم، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، الكويت: جامعة الكويت، العدد 54، 2003م، ص 305.

ثالثاً: آلية السياسة النقدية في تحقيق العمالة الكاملة:

هناك آليات عدة لتحقيق العمالة الكاملة، وذلك على النحو الآتي:

1 - النظرية الكلاسيكية: وذلك من خلال تخفيض الأجور، ومن ثم انخفاض تكلفة الإنتاج، وزيادة الطلب على الإنتاج، وانتقد هذا الأسلوب بأنه طبق في الوقت الذي يستطيع الرأسمالي من خفض الأجور على النحو الذي كان موجوداً في القرن التاسع عشر، وبداية القرن العشرين، ولكن يصعب تطبيقه في الظروف الحالية بعد ظهور النقابات والاتحادات العمالية التي تعارض ذلك معارضة شديدة⁽⁵⁰⁾.

2 - النظرية الكينزية: بينما ترى هذه النظرية عكس النظرية الكلاسيكية، فهي ترى أن زيادة الأجور التي تريد من الطلب الكلي، ومن ثم زيادة التشغيل وتناقص البطالة، وهي تنشأ من نقص الطلب الكلي الفعال، وهو أمر يتطلب من السياسة النقدية أن تُنشط الطلب الفعال وزيادة الاستثمار⁽⁵¹⁾، عن طريق زيادة المعروض النقدي، وهذا بدوره يعطي السياسة النقدية دوراً رئيساً في تحقيق العمالة الكاملة باعتبارها هدفاً من أهدافها.

تحقيق استقرار الأثمان

إن استقرار الأثمان أمر ضروري لتحقيق العدالة في توزيع الدخل؛ نظراً لما يجلبه التضخم من أثر سيء في توزيع الدخل والثروة، حيث يتضرر الدائنون؛ لانخفاض قيمة ديونهم، هذا بالإضافة إلى ما يؤدي إليه التضخم من عدم التأكد وعدم الأمان، ولا يمكن لأصحاب المشاريع التخطيط بثقة للمستقبل البعيد؛ لأنهم لا يعلمون ماذا ستكون عليه قيمة أصولهم في المستقبل⁽⁵²⁾.

(50) مفتاح، صالح. النقود والسياسة النقدية، مرجع سابق، ص138.

(51) المرجع السابق، ص138.

(52) ماير، توماس وآخرون. النقود والبنوك والاقتصاد، مرجع سابق، ص488، وانظر أيضاً:

- الحميدي، عبد الرحمن وآخرون. النقود والبنوك والأسواق المالية، مرجع سابق، ص178.

ويلخص أحد الباحثين ذلك بقوله: «التغير في المستوى العام للأسعار يؤدي إلى حدوث تغيرات واضطرابات كبيرة في العلاقات الاقتصادية بين الدائن والمدين، وبين المنتج والمستهلك، وبين العامل وصاحب العمل، وهكذا، وذلك في داخل الدول وبين الدول؛ مما يترتب عليه عدم استقرار طويل الأجل، الأمر الذي يترتب عليه آثار اقتصادية واجتماعية وخيمة، فالاستقرار في مستوى الأسعار يؤدي إلى القضاء على هذا الاختلال، ويؤدي إلى القضاء على الدورات الاقتصادية»⁽⁵³⁾.

ويرى بعض الباحثين أن هذا الهدف له الأولوية في الدول ذات الاقتصاديات المتخلفة، فيقول: «تحقيق الاستقرار الاقتصادي للمجتمع، والتحكم في التقلبات عن طريق المحافظة على ثبات الأسعار، وهو هدف له الأولوية في البلاد المتخلفة»⁽⁵⁴⁾.

أولاً: أهمية استقرار الأثمان في النظام النقدي الإسلامي:

تنبع أهمية استقرار الأثمان من أهمية العدل في الإسلام، وذلك نظراً لما يؤدي إليه التذبذب في قيمة النقود من ظلم، سواء انخفضت قيمة النقود أم ارتفعت، وفيما يأتي تبين الأضرار الناجمة في حالتي الارتفاع والانخفاض؛ ففي حال الانخفاض يقول أحد الباحثين: «انخفاض القيمة الحقيقية للنقود من خلال ارتفاع الأسعار في حالات التضخم، أو بسبب زيادة المعروض فيها، يؤدي إلى انخفاض القوة الشرائية لهذا النقد؛ مما يضر بالطبقات الفقيرة الثابتة الدخل، كما أن ذلك يكون في صالح المدين»⁽⁵⁵⁾، أما في حال

= - صديقي، محمد نجاة الله. بحوث في النظام المصرفي الإسلامي، مرجع سابق، ص129.

(53) خليل، سامي. النقود والبنوك، مرجع سابق، ص584.

(54) محمد، يوسف كمال. فقه الاقتصاد النقدي، مرجع سابق، ص293، وانظر أيضاً:

- العيادي، أحمد صبحي أحمد. السياسة النقدية والمالية في الإسلام ودورها في معالجة التضخم، فما بعدها، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، الكويت: جامعة الكويت، العدد 54، 2003م، ص312.

(55) الكفراوي، عوف محمود. النقود والمصارف في النظام الإسلامي، مرجع سابق، ص325.

الارتفاع: «أما ارتفاع قيمة النقود من خلال انخفاض الأسعار في حالات الكساد، ونتيجة لقلّة كمية النقود المعروضة، يؤدي إلى آثار عكسية، وكلا الأثرين ضار بالاقتصاد الوطني، ويؤدي لتوزيع الدخل والثروات لصالح طبقة على حساب الأخرى»⁽⁵⁶⁾.

ويقول أحد الباحثين في أهمية استقرار النقود: «ولما كانت النقود -أيضاً- مقياساً للقيمة، فإن أي تآكل مستمر في قيمتها الفعلية يمكن تفسيره في ضوء القرآن على أنه إفساد للعالم؛ لِمَا لهذا التآكل من أثر سيئ في العدالة الاجتماعية والصالح العام»⁽⁵⁷⁾. وقال صديقي: «إن على المصارف القائمة على أسس الاقتصاد الإسلامي أن تعمل على تحقيق استقرار قيمة النقود عن طريق تغيير عرض النقد بما يتناسب مع التغيير في عرض السلع والخدمات في الاقتصاد»⁽⁵⁸⁾.

ثانياً: كيف تستقر الأثمان؟

إن المحافظة على استقرار الأثمان أمر مهم في السياسة النقدية، سواء أكانت إسلامية أم لا، وهذا الاستقرار له أدواته المختلفة، وهو موضوع الباب الثاني من هذه الداسة، ولكن ستعطى هنا لمحة سريعة عن تميّز السياسة النقدية الإسلامية في هذا الشأن من غيرها، وتُمثّل عوامل الطلب على النقود في الإسلام عنصراً مهماً لاستقرار الأثمان كما يأتي:

1 - الطلب على النقود لغرض المعاملات:

إن الطلب على النقود لأغراض المعاملات في النظام النقدي الإسلامي يخضع لمستوى الدخل، وللمعاملات التي يمارسها المسلم في حياته اليومية، ومن ثمّ سنجد أن المسلم عندما يطلب النقود لمعاملاته، نجد أن أنواع المعاملات في السوق الإسلامية جميعها معاملات مشروعة، فلا نجد

(56) الكفراوي، عوف محمود. النقود والمصارف في النظام الإسلامي، مرجع سابق، ص 325.

(57) شابرا، محمد عمر. نحو نظام نقدي عادل، مرجع سابق، ص 52.

(58) صديقي، محمد نجاة الله. بحوث في النظام المصرفي الإسلامي، مرجع سابق، ص 169.

المعاملات المحرمة، كبيع المحرمات، كالخمر، والخنزير، والمنتجات الفنية التي لا تراعي جانب الأخلاق والعقيدة الإسلامية، يقول أحد الباحثين: «ولكن هذا الطلب الكلي محكوم باعتبارات مختلفة، سبق أنها تجعل العنصر النقدي في المجتمع الإسلامي أضيق نطاقاً مما هو عليه في المجتمعات الأخرى، وتجعل سوق المال محكوماً بما تقضي به الشريعة الإسلامية، فيخرج من نطاق ذلك المعاملات المحرمة»⁽⁵⁹⁾.

ولكن القول بأن نطاق الطلب على النقد في الإسلام أضيق منه في الاقتصاد غير الإسلامي؛ بسبب منع الإسلام التعامل بالمحرمات يحتاج إلى نظر، إذ إن منع الإسلام التعامل بالمحرمات لا يعني أن كَمَّ المعاملات وحجمها سيكون بالضرورة أقل، بل قد يكون أكثر؛ لأن التضييق على المحرمات يعني فتح مجال أكبر أمام المعاملات المشروعة، فتحريم التعامل بالخمر والخنزير يعني أن هناك البدائل المشروعة التي ستمول المشروعات الطيبة والمأكولات الحلال، وستجد النقود القنوات الاستثمارية المشروعة التي تعود بالنفع على المسلمين.

ليس هذا فحسب، بل إن مجال الصدقات والزكاة التي يبذلها أغنياء المسلمين من أرصدهم في المصارف، ستحول جزءاً مهماً من هذه الأرصدة إلى أيدي الفقراء الذين ترتفع لديهم الرغبة في استهلاك الضروريات من الغذاء والكساء، هذا بالإضافة إلى عمل الإسلام على تضييق الفجوة بين الفقراء والأغنياء؛ مما يزيد من تحوُّل الأرصدة النقدية عبر القنوات الإسلامية إلى الفقراء الذين لديهم حاجات أساسية، وسلع ضرورية يمكن توفيرها عن طريق النقود. كل ذلك يدفع نحو دخول النقود في سوق التعامل، ويزيد من حجم النقود المطلوبة للتعامل.

وهذا بدوره يبرز الزكاة بوصفها وسيلة شرعية لمحاربة التضخم، حيث تتحول النقود إلى أيدي الفقراء الذين تزداد لديهم الرغبة في الإنفاق على

(59) الكفراوي، عوف. النقود والمصارف في النظام الإسلامي، مرجع سابق، ص 77، وانظر ص 53 من المصدر نفسه.

الضروريات؛ مما يحفز المنتجين على الإنتاج نتيجة هذه الرغبة الجديدة في الاستهلاك لدى الفقراء، والتي لولا الزكاة المفروضة لم تظهر؛ مما يعني وجود سلع جديدة مقابل هذه النقود التي كانت في يد الأغنياء بدون مقابل سلعي؛ مما يعني أن هذه النقود كانت في يد الأغنياء سبباً من أسباب التضخم، بينما هي بيد الفقراء أصبحت سبباً لكبح جماح التضخم، وهو أمر يعود بالفائدة والنفع على الغني والفقير على حدٍ سواء، وأن ما دفعه الغني بالزكاة كان حصناً لماله من التضخم، وحماية له من تناقص قيمة النقد، وفائدة للفقير توفر له حاجاته الأصلية، وتشكل الزكاة بذلك نموذجاً عملياً يشير إلى أهمية الزكاة الاقتصادية في مكافحة التضخم، وتحقيق العدل في الاقتصاد الإسلامي.

2 - الطلب على النقود لغرض الاحتياط:

و يقصد بالاحتياط: «تأجيل الشخص إنفاق جزء من دخله لإمكان إتمام معاملاته المستقبلية»⁽⁶⁰⁾، والقصد من الاحتفاظ برصيد نقدي هو التمكن من إتمام المعاملات التي يحتاج إليها المتعامل، ويخضع حجم هذا الطلب لحجم دخل الفرد، وحجم المعاملة التي يقبل على التعامل بها، وبرغبته ودافعيته تجاه مصالحه، وتوفير حاجاته.

وهناك عامل مهم في الاحتياط في النظام النقدي الإسلامي الذي يفرض الزكاة على المال إذا بلغ النصاب بنسبة 2,5% من رأس المال؛ مما يفرض على من يدخر المال هذه الضريبة التي تكون على رأس المال؛ مما يجعل فترة الاحتياط فترة عابرة لدى المسلم، وإلا فإن الزكاة سوف تؤدي إلى تناقص المال إذا لم يدخل مكانه الطبيعي في التنمية والاستثمار⁽⁶¹⁾.

(60) المرجع السابق، ص 55 فما بعدها.

(61) عفر، محمد عبد المنعم. سوق النقود في الاقتصاد الإسلامي، مجلة البحث العلمي والتراث الإسلامي، مكة المكرمة: جامعة أم القرى كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد الرابع، سنة (1402 هـ / 1981م)، ص 62.

لقد حرّمت الشريعة الاكتناز، ونص القرآن الكريم على الوعيد الشديد على من يكتزون الذهب والفضة، وذلك في قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لِيَآكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبُطْلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْتِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُفْقِدُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَفَرْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْتِزُونَ﴾ [التوبة: 34-35].

أما ما أُدّيت زكاته فليس بكنز على ما روي عن أكثر الصحابة رضي الله عنهم⁽⁶²⁾، وهذا ما يدفع صاحب المال إلى توظيف أمواله في الاستثمار؛ ليحقق عائداً يدفع منه الزكاة، لا من رأس المال، فالنقود لغرض الاحتياط إذا زادت على مقدار النصاب يجب أن تستثمر خلال الحول؛ ليتمكن دفع الزكاة منها، مما يقلل من نطاق الطلب على النقود بقصد الاحتياط في النظام النقدي الإسلامي في رأي بعض الباحثين⁽⁶³⁾، أما عدم استثمارها؛ خوفاً من المخاطرة وتحمل الخسارة، فهذا لا ينسجم مع عقيدة الإسلام الذي يأمر بالأخذ بالأسباب، والتوكل على الله تعالى بعد ذلك.

ولكن تبقى هناك عوامل أخرى ذات تأثير فيما يتعلق بالاكتناز، تتأثر بالرواج والكساد، ولكن عامل الزكاة يبقى داعياً للاستثمار حتى في وقت الكساد والركود؛ مما يعني أن الزكاة سيكون لها دور في كسر حالة الركود؛ لأنها ضريبة على رأس المال بصرف النظر عن الربح والخسارة، وهو دور إيجابي، قال أحد الباحثين: «يمكن أن نفترض بأمان أنه ما لم يكن هناك ركود وشيك الوقوع، فليس ثمة امرؤ غير رشيد إلى درجة يكتنز معها الأرصدة المعطلة واستثمارها في أصول مُدرة للربح، للتعويض جزئياً على الأقل عن الأثر التآكلي للزكاة وللتضخم»⁽⁶⁴⁾.

- (62) وهو ما ذهب إليه: عمر بن الخطاب، وعبد الله بن عمر، وابن عباس، وجابر، وأبو هريرة، وعمر بن عبد العزيز -رضي الله عنهم جميعاً- الشوكاني، محمد بن علي. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، ج2، ص406.
- (63) عفر، محمد عبد المنعم. سوق النقود في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص62.
- (64) شابرا، محمد عمر. نحو نظام نقدي عادل، مرجع سابق، ص250 فما بعدها.

3 - الطلب على النقود لغرض المضاربة:

إن الحديث عن المضاربة هنا يختلف عن المضاربة المشروعة في الإسلام، التي يقدم فيها رب المال للعامل الذي يُقَلَّبُ المال في وجوه التجارة بشروط معينة، على أن يكون الربح بنسبة معينة بينهما، خلافاً للمضاربة في المفهوم الاقتصادي الوضعي، التي لا تنطوي على أي عمل إنتاجي، إنما هي المضاربة على فروق الأسعار.

ويبين أحدهم ذلك، فيقول: «كما أن المضاربة في مفهومها الإسلامي المتقدم أضيّق نطاقاً من مفهومها في النظام الربوي على نحو ما تقدم، فإذا كان الإسلام يقر المضاربة للاستثمار المريح، فإنه يحكم ذلك بشروط تجعل من المضاربة أداة للكسب المشروع، وتنمية اقتصاديات المجتمع المسلم، ولا تجعل هدفها الرئيسي الحصول على الأرباح والفوائد دون تقديم خدمة إنتاجية مقابل ذلك»⁽⁶⁵⁾.

إضافة إلى ذلك، فإن الاستثمار في الإسلام لا يتأثر بمعدل الفائدة على رأس المال، على النحو الموجود في الاقتصاد الربوي. إن معدل الربح هو المؤثر في توجيه الاستثمار في الإسلام، يقول أحد الباحثين: «وأما الثاني، وهو الطلب بدافع المضاربة، فإنه لا يتأثر بالفائدة على رأس المال؛ لأنها غير موجودة في الاقتصاد، كما أنه محدود؛ لمحدودية مجالات المضاربة المباحة بشروطها الشرعية، وهو يعتمد على معدلات المشاركة في الربح»⁽⁶⁶⁾.

ويبين أحد الباحثين ميزة الربح على الفائدة الربوية فيقول: «معدل الربح خلافاً لسعر الفائدة لا يتحدد مسبقاً، والشئ الوحيد الذي يتحدد مسبقاً هو معدل اقتسام الأرباح، ولا يتقلب هذا المعدل كما يتقلب معدل الفائدة؛ لأنه يستند إلى أعراف اجتماعية واقتصادية، وكل تغير فيه لا بد أن يتم من خلال ضغوط قوى السوق بعد مفاوضات مطولة، فإذا ما تحسنت التوقعات

(65) الكفراوي، عوف محمود. النقود والمصارف في النظام الإسلامي، مرجع سابق، ص 77.

(66) عفر، محمد عبد المنعم. سوق النقود في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص 62.

الاقتصادية ارتفع الربح تلقائياً، وهذا يعني أنه لا كسب بالانتظار»⁽⁶⁷⁾.

ويمكن أن يضاف إلى محدد الربح محدد آخر، وهو كون الاستثمار مباحاً أم محرماً، وأن تحريم الإسلام لبعض الأنشطة الاقتصادية المحرمة لا يعني أن هناك ضيقاً في المساحة المسموح بها للاستثمار؛ لأن منع الاستثمار المحرم سيؤدي بالضرورة إلى توجيه النقود نحو الاستثمار الحلال النافع، كما أن المشاريع ذات الطابع الاجتماعي التي تعنى بتوفير الضرورات والحاجيات يجب أن تتوفر، ولو كانت نسبة الربح فيها أقل من النسبة التي توفرها المشاريع التي تنتج الكماليات؛ لما يوليه الإسلام للجانب الاجتماعي والضروري والحاجي من التفضيل على جانب الكماليات.

ولكن قد يطرح سؤال آخر، ألا وهو: كيف يمكن توجيه الاستثمار نحو الربح الأقل مع وجود فرصة الربح الأعلى، لاسيما أن الهدف الأساس للمستثمر هو الأرباح؟ وهل تلزم الشريعة الإسلامية المستثمرين بالاستثمار في قطاعات معينة دون غيرها؟ وهل ينسجم ذلك مع حرية المشي في منابك الأرض التي أمر بها؟ وكذلك مع حرية التعاقد التي أقرها الإسلام؟

يمكن أن يجاب على ذلك بأن تقديم الحاجي والضروري على الكمالي لأسباب اجتماعية يراعيها الإسلام لا يعني أن يكون ذلك عبر تقييدات قانونية للمستثمرين بالاستثمار في أنشطة معينة، ولكن يمكن أن يتم ذلك بواسطة السياسة النقدية، عبر ما يعرف بالسياسات الكيفية⁽⁶⁸⁾.

(67) شاپرا، محمد عمر. نحو نظام نقدي عادل، مرجع سابق، ص 250 فما بعدها.

(68) تُعرّف السياسة الكيفية بأنها: «تلك الوسائل التي تُوجّه إلى استخدام معين للائتمان، وليس إلى الحجم الكلي للائتمان»، خليل، سامي. النقود والبنوك، مرجع سابق، ص 585. وتهدف هذه السياسة إلى توجيه الائتمان إلى قطاعات اقتصادية معينة؛ بهدف دعم هذا القطاع أو ذاك، وذلك يعني أن هذه السياسة لا تؤثر في مجموع الائتمان، وإنما تدعم الائتمان في قطاع ما، أو تقلص الائتمان في قطاع آخر. انظر أيضاً:
- الكفراوي، عوف محمود. النقود والمصارف في النظام الإسلامي، مرجع سابق، ص 299 فما بعدها.

- الحمزاوي، محمد كمال. اقتصاديات الائتمان المصرفي وأهم محدداته، الاسكندرية، منشأة المعارف، 1997، ص 167.

ثالثاً: أهمية المصرف المركزي في تثبيت قيمة النقود:

«يشكّل تثبيت القيمة الفعلية للنقود وظيفة مهمة من وظائف المصرف المركزي، وهي تحقيق سلامة الاقتصاد الإسلامي ونموه الثابت والمستديم، وتأمين العدالة الاقتصادية والاجتماعية، ولهذا الغرض يقيم رقابة محكمة على عرض النقود؛ للتأكد من أن نموها لا يتعدى نمو الإنتاج الحقيقي، ولا يعني هذا أن عرض النقود هو المتغير الوحيد الذي يؤثر في الأسعار، بل غاية ما يعنيه أن عرض النقود له أهميته، وأن عدم تنظيمه تنظيمًا سليماً يعني أن إحدى الأدوات المهمة لتحقيق الأهداف الاقتصادية في الاسلام قد سُلِبَتْ فعاليتها»⁽⁶⁹⁾.

تحقيق النمو الاقتصادي

إن تحقيق هدف النمو الاقتصادي⁽⁷⁰⁾ هدف من أهداف السياسة الاقتصادية عموماً، ولكنه هدف من أهداف السياسة النقدية بصفة خاصة، ويعود تاريخ رسم هذا الهدف باعتباره أحد أهداف السياسة النقدية إلى ما بعد الحرب العالمية الثانية في الخمسينيات من القرن الماضي⁽⁷¹⁾، ولكن ذلك لا يعني أنه لم يكن موجوداً قبل ذلك، بل كان مندرجاً في العمالة الكاملة، بوصفه هدفاً من أهداف السياسة الاقتصادية.

ومما تجدر الإشارة إليه أنه وإن كان النمو هدفاً من أهداف السياسة النقدية، إلا أن هناك عوامل أحر لها أهميتها في تحقيق النمو مثل: توفر

(69) شابرا، محمد عمر. نحو نظام نقدي عادل، مرجع سابق، ص 199.

(70) يُعرّف النمو الاقتصادي بأنه النمو المتواصل في الطاقة الإنتاجية للمجتمع التي تؤدي إلى نمو الدخل القومي، بمعنى أنه مُركّز على التغير في الناتج الكلي الحقيقي، أما التنمية فتشمل التغير الهيكلي في الناتج وتوزيع ثمار هذا النمو الاقتصادي لتحسين معيشة الأفراد. هيكل، عبد العزيز فهمي. موسوعة المصطلحات الاقتصادية والإحصائية، مرجع سابق، ص 273، وانظر أيضاً:

- مفتاح، صالح. النقود والسياسة النقدية، مرجع سابق، ص 140.

(71) المرجع السابق، ص 139.

الموارد الطبيعية، والقوى العاملة الكفؤة، والتقدم التقني، وحسن التنظيم، بالإضافة إلى الظروف السياسية والاجتماعية المناسبة⁽⁷²⁾.

إن الاستثمار يعتبر أحد المحددات الأساسية للنمو الاقتصادي، وتستطيع الدولة من خلال السياسة النقدية التحكم في المعروض النقدي الضروري لعملية الاستثمار، ومن ثم زيادة معدلات النمو للاقتصاد، ويؤدي تغيير سعر الفائدة الربوي خفضاً ورفعاً دوراً كبيراً في الاقتصاد الربوي؛ للتحكم في المعروض النقدي، وسعر الفائدة أمر لا تفره الشريعة الإسلامية.

إن هدف تحقيق النمو مع المحافظة على سعر الصرف يعد أمراً ضرورياً تهدف إليه سياسة إدارة الائتمان وليس فقط هدف تحقيق التنمية، يقول أحد الباحثين: «فالاتجاه الحديث في السياسة النقدية هو العمل على الجمع بين هدف استقرار سعر الصرف وهدف الارتقاء والمحافظة على مستوى عالٍ من التوظيف والدخل، وعليه؛ فإن السياسة النقدية بوصفها وسيلة للنهوض بالنمو الاقتصادي أصبحت إحدى أهداف سياسة البنك المركزي في إدارة الائتمان»⁽⁷³⁾، كما أن النمو المطرد يؤدي إلى تقليص التضخم الذي يعكس أضراراً جمة على الاقتصاد.

فالتضخم المستمر يقلل من حجم الموارد المتاحة لأغراض الاستثمار المحلي، فلن ينخفض الادخار الكلي فقط، وإنما سيتدفق مع قلته إلى الخارج، كما أن جزءاً من التدفق المتضائل من الموارد نحو الاستثمار المحلي سينحرف نحو استثمارات ليس ذات أسبقية مفضلة لأغراض التنمية، كما سيقل التراكم السلعي، وينحرف الادخار بعيداً عن أسواق رأس المال، حيث تكون قرارات الاستثمار خاضعة لمعايير اقتصادية طويلة الأجل باتجاه الإسكان المظهري المترف، وغيره من الاستثمارات الأقل إنتاجية اجتماعية، رغم أنها قد تكون مربحة جداً في المدى القصير، ناهيك عن الصعوبات التي

(72) المرجع السابق، ص 139، وانظر أيضاً:

- هيكمل، عبد العزيز فهمي. موسوعة المصطلحات الاقتصادية والإحصائية، مرجع سابق، ص 273.

(73) خليل، سامي. النقود والبنك، مرجع سابق، ص 584.

ستنجم عن التضخم في ميزان المدفوعات؛ مما يؤدي إلى لجوء الحكومة إلى وضع القيود بقصد الحد من العجز في الميزان المذكور، حامية بذلك الإنتاج غير الكفاء، فتزيد بهذا من الانحرافات المشوهة في الاقتصاد⁽⁷⁴⁾.

وقد لخص أحد الباحثين ما للتضخم من المساويء مبيناً موقف الإسلام قائلاً: «ويعني التضخم أن النقود غير قادرة على القيام بدورها كوحدة حساب عادلة وأمانة، كما أنه يجعل النقود مقياساً غير عادل للمدفوعات المؤجلة، ومخزناً للقيمة غير موثوق فيه، إذ يمكن بعض الناس من ظلم الآخرين، ولو عن غير قصد، وذلك من خلال التآكل الخفي للقوة الشرائية للأصول النقدية، ويضعف التضخم فعالية النظام النقدي، ويفرض على المجتمع كلفة للرفاهية، وهو كذلك يزيد من الاستهلاك، ويقلل من الادخار، كما يزيد من سوء جو عدم اليقين، الذي تتخذ فيه القرارات الاقتصادية، ويثبط التكوين الرأسمالي، ويؤدي إلى سوء تخصيص الموارد، ويفسد القيم، ويعزز المضاربات على الأسعار، مما لا يشجع عليه الإسلام، على حساب النشاط الإنتاجي الذي يضعه الإسلام في مكانة مثالية، ويزيد من حدة الفروق في الدخل، وهو ما يشجبه الإسلام»⁽⁷⁵⁾.

تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات

يسعى الاقتصاديون إلى تحقيق التوازن بين طرفي ميزان المدفوعات⁽⁷⁶⁾، سواء في جانب المدفوعات الذي يشمل أثمان السلع والخدمات المستوردة

(74) السيد علي، عبد المنعم. دور السياسة النقدية في التنمية، مرجع سابق، ص 194، 195.

(75) شابرا، محمد عمر. نحو نظام نقدي عادل، مرجع سابق، ص 52.

(76) ميزان المدفوعات: جدولة أو تبويب للمبادلات الدائنة والمدينة بين دولة معينة والدول الأخرى والمؤسسات الدولية، وذلك عن مدة سنة، والميزان التجاري: هو جزء من ميزان المدفوعات، يبين صادرات الدولة بقيمتها، أي قيمة البضاعة زائداً جميع النفقات التي تنفق عليها حتى تصل إلى ظهر السفينة وتكون مستعدة للإبحار و وارداتها من الخارج بقيمتها، والحساب التجاري: جزء من ميزان المدفوعات الذي يصور المبادلات الجارية غير الرأس مالية بين الدولة والخارج، ويتكون من التجارة المنظورة: وتشمل الصادرات وإعادة التصدير في الجانب الدائن والسلع المستوردة في الجانب المدين، والتجارة =

من الخارج، أم في الجانب الآخر من ميزان المدفوعات، وهو المتحصلات من صادرات الدولة من السلع والخدمات. ولكن قد يتعارض التوازن الداخلي مع التوازن الخارجي؛ نظراً لأن التوازن الداخلي يتحقق عند تحقيق العمالة الكاملة واستقرار الأسعار، بينما يتحقق التوازن الخارجي عند توازن ميزان المدفوعات، وللسياسة النقدية دور مهم في تحقيق توازن ميزان المدفوعات، ويمثل الاقتصاديون لذلك بسعر الحسم، ويتضح ذلك من خلال المثال الآتي:

في حالة العجز في ميزان المدفوعات فإن المصرف المركزي يعمل على رفع سعر الحسم؛ مما يجعل المصارف الربوية ترفع من سعر الفائدة، ويقلل الطلب على القروض؛ مما يجعل الأسعار تميل للانخفاض بسبب قلة الطلب على السلع المعروضة، ومن ثم يؤدي إلى تشجيع التصدير، وتقليل الطلب على السلع المستوردة؛ بسبب انخفاض سعر السلع المحلية، هذا بالإضافة إلى تدفق رؤوس الأموال من الخارج بسبب ارتفاع سعر الفائدة، وهذا كله يساعد على خفض العجز في ميزان المدفوعات⁽⁷⁷⁾.

أولاً: البديل الشرعي لسعر الحسم في تعديل ميزان المدفوعات:

إن علاج العجز الحاصل في ميزان المدفوعات في كثير من البلدان الإسلامية ليس بالضرورة أن يكون عن طريق سعر الحسم؛ لما له من دور سيء في الاستثمار؛ حيث ترتفع كلفة الائتمان، فيحجم المستثمرون عن الاستثمار، وذلك في الوقت الذي تمس فيه الحاجة إلى الاستثمار، وإنتاج سلع جديدة يمكنها أن تقابل المعروض النقدي الزائد المتسبب في حدوث التضخم، هذا بالإضافة إلى أن اتباع رفع سعر الحسم يعتمد على تقليل حجم المعروض النقدي لخفض الأسعار، وهو أمر يتعارض مع مبدأ العدل في

= غير المنظورة: وتشمل إيرادات الدولة من الخارج من الخدمات، ومدفوعاتها إلى الخارج عن الخدمات أيضاً، هيكل، عبد العزيز. موسوعة المصطلحات الاقتصادية والإحصائية، مرجع سابق، ص54، 61، 191.

(77) اتبعت الولايات المتحدة الأمريكية هذا الأسلوب لمكافحة التضخم المرتفع لديها سنة 1980م، وكانت النتائج جيدة في العام نفسه، إذ ارتفعت قيمة الدولار. مفتاح، صالح. النقود والسياسة النقدية، مرجع سابق، ص142.

الشريعة الإسلامية، الذي يجعل السعر يتحدد وفقاً لقوى العرض والطلب الحرّين، دون تدخل خارجي.

ولكن، كيف يمكن معالجة العجز دون هذه الوسيلة الربوية؟

يرى بعض الباحثين أن السبب في العجز في ميزان المدفوعات هو التوسع النقدي غير الصحي، بالإضافة إلى الاستهلاك المظهري الزائف في القطاعين الخاص والعام⁽⁷⁸⁾، وعليه فلا بد من علاج الظاهرة بالقضاء على أسبابها المتمثلة في الأسباب المذكورة، والرأي أن علاج مشكلة العجز في ميزان المدفوعات عبر سعر الحسم هو كتم للمشكلة وخلق لها دون علاج أسبابها، وإن كان الحل قد آتى ثماره في العام نفسه في سنة 1981م على ما هو مذكور في المثال السابق.

إن الحل الأمثل ليس بإجراء جراحة تجميلية مؤقتة، بل لا بد من إجراء إصلاح اقتصادي عميق، لا يقف عند الإجراءات النقدية والمالية، بل يتعدّها إلى تفعيل الأخلاق الإسلامية التي تنبذ الإسراف في الاستهلاك والمباهاة، لا سيّما فيما يتعلق بالسلع المستوردة، بالإضافة إلى تشجيع الإنتاج عبر صيغ الاستثمار الشرعية، وتوفير فرص العمل للباحثين عنه وأن تبتعد الدولة عن تمويل نفقاتها بالوسائل التضخمية، كالتمويل بالعجز، والاقتراض من المصرف المركزي كلما أمكنها ذلك، ومحاولة الاكتفاء بالإيرادات الضريبية المتاحة، وتكييف النفقات على حسبها.

وقد طرح بعض الباحثين القرض الإجباري أسلوباً بديلاً لوسائل التمويل التضخمية، لاسيما في حالات الطوارئ، كالحروب مثلاً، وأن من الواجب على الأغنياء في هذه الظروف أن يتخلّوا عن فوائد هذه القروض⁽⁷⁹⁾، والرأي أن المسلمين لن يبخلوا بأرواحهم وأموالهم في سبيل الله تعالى في أي مشروع يرون فيه حماية للإسلام والمسلمين، وذلك سيبعد المسلمين عن وسائل التمويل التضخمية حتماً.

(78) شابرا، محمد عمر. نحو نظام نقدي عادل، مرجع سابق، ص 259.

(79) المرجع السابق، ص 257.

ثانياً: العقبات التي تعترض أهداف السياسة النقدية:

1 - التعارض بين هذه الأهداف أحياناً:

ليس دائماً بالإمكان السعي إلى تحقيق أهداف السياسة النقدية السابق ذكرها بالدرجة نفسها من الأولوية، فعند وجود أكثر من هدف قد يضطر المصرف المركزي إلى التضحية ببعض الأهداف مقابل تحقيق هدف آخر، ويرجع ذلك إلى أهمية هدف من الأهداف في الوضع الاقتصادي في وقت معين، فقد يكون الهدف الأساسي هو تحقيق الاستقرار في المستوى العام للأسعار في فترة ما، وقد يكون تحقيق مستوى مرتفع من النمو الاقتصادي.

2- التباطؤ الزمني:

الاستقرار النقدي هدف مهم في السياسة النقدية، ويتم بواسطة تثبيت القوة الشرائية للنقود، وبمقتضى هذا الهدف لا بد من زيادة كمية النقود كلما زادت كمية الإنتاج؛ حتى لا تنخفض الأسعار، والعكس صحيح إذا قلت كمية الإنتاج.

وقد انتقد بعض الباحثين ذلك الأسلوب لتحقيق الاستقرار، فقال: «والاعتراض الرئيسي على هذا الاقتراح هو أن فترة التباطؤ بين زيادة عرض النقود وتغير الأسعار طويلة؛ مما يجعل من الصعب تنفيذها، والدراسات الإحصائية الحديثة تبين أن فترة التباطؤ قد تصل إلى سنتين، ثم إن زيادة الإنتاج نتيجة لانخفاض التكاليف لا تستدعي زيادة كمية النقود لبقاء مستوى أرباح أرباب الأعمال على ما هو عليه، وزيادة الإنتاج في صناعة ما بالنسبة لصناعة أخرى نتيجة لعوامل فنية يجب تحديدها؛ حتى لا يخفيها تثبيت مستوى الأسعار، فلا يمكن تبين التقدم النسبي الفني في مختلف فروع النشاط الاقتصادي»⁽⁸⁰⁾.

(80) محمد، يوسف كمال. فقه الاقتصاد النقدي، مرجع سابق، ص 381.

ثالثاً: مناقشة لهذه العقبات وكيفية تذليلها:

1- ترتيب الأولويات بين أهداف السياسة النقدية:

إن الأهداف السابقة قد تلتقي أحياناً فيما بينها وقد تتعارض، وأوضح ذلك من خلال النقاط الآتية:

أ - هناك صعوبة في الجمع بين هدف استقرار الأسعار وهدف العمالة الكاملة في الوقت نفسه؛ لأن زيادة العمالة تقتضي زيادة عرض النقود وتخفيض أسعار الفائدة؛ مما يؤدي إلى زيادة الإنفاق الاستثماري والاستهلاكي، وهو ما يؤدي إلى ارتفاع مستوى الأسعار، أما انخفاض مستوى الأسعار فلا يشجع رجال الأعمال على زيادة الاستثمار؛ مما يؤثر سلباً في العمالة الكاملة، وتبرز أهمية الجمع بين هذين الهدفين في أنهما - مجتمعين- يعبران عن التوازن الداخلي، أما التوازن في ميزان المدفوعات فيعبر عن التوازن الخارجي⁽⁸¹⁾، فلا بد أولاً من تحقيق التوازن الداخلي، ثم الاهتمام بالتوازن الخارجي مع التوازن الداخلي.

ب - هناك تعارض آخر بين هدف تحقيق العمالة الكاملة وهدف تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات، فإذا اتبعت الدولة سياسة توسعية، بتخفيض نسبة الفائدة مثلاً؛ للوصول إلى العمالة الكاملة، فإن ذلك يعني ارتفاع الدخل، ومن ثم ارتفاع الأسعار مع الوصول إلى العمالة الكاملة؛ مما يجعل السلع غير قادرة بسبب سعرها المرتفع على المنافسة في الخارج، بالإضافة إلى ازدياد الرغبة في الاستيراد؛ مما يؤثر سلباً في العجز في ميزان المدفوعات.

ج - هناك خلاف بين الاقتصاديين أنفسهم في اعتبار استقرار الأسعار أو زيادتها تدريجياً وسيلة لتحقيق النمو، فمنهم من يرى أن تحقيق النمو يكون عبر استقرار الأسعار، بينما يرى بعضهم أن تحقيق النمو لا يكون إلا بالرفع

(81) مفتاح، صالح. النقود والسياسة النقدية، مرجع سابق، ص143.

التدريجي للأسعار؛ للعمل على زيادة الاستثمار، وترغيب المستثمرين في مزيد من الإنتاج، بل إن بعضهم ذهب إلى ضرورة وجود نسبة من التضخم كوسيلة للتنمية كما سبق.

الحالة التي يمكن بسببها التخلي عن هدف استقرار قيمة النقود:

إن أمر المحافظة على استقرار النقود ليس واجباً محتماً في جميع الأزمنة والأمكنة، بل قد تطرأ ظروف أخرى تظهر معها أهداف وضرورات أكبر من المحافظة على استقرار النقود، ويؤكد ذلك أحد الباحثين بقوله: «فإذا وقع تنازع لا يمكن تجنبه بين هذه الأهداف، وتعين الأخذ بالحل الوسط، أمكن التغاضي إلى حد ما عن القيمة الفعلية المستقرة للنقود، بشرط أن يكون الضرر المترتب عن الإغضاء قد عوضته، أو رجحت عليه الأهداف الوطنية الأخرى التي لا يمكن الاستغناء عنها، وبشرط أن لا يقع الإغضاء إلا في حالة الضرورة المطلقة، وألا يصبح من الملامح الدائمة لسياسات الدولة الإسلامية»⁽⁸²⁾.

ولا يقتصر ذلك على موضوع استقرار النقود فحسب، بل إن تناول أي هدف واستبعاده قائم على جلب مصلحة ودرء مفسدة، فإن اجتمعت مفسدتان ارتكبت المفسدة الأدنى، بشرط أن لا تكون هناك خيارات أخرى.

المناقشة:

يلاحظ من خلال حديث الاقتصاديين عن التعارض بين أهداف السياسة النقدية، لاسيما ما تبين من أوجه التعارض في النقطتين الأولى والثانية، اللتين تشيران إلى الاعتماد على خفض نسبة الفائدة، كتشجيع للمستثمرين على الاقتراض، أو الحد منه برفع تلك النسبة، وهو أمر محرم في الإسلام، قليله وكثيره سواء، ويمكن الاستغناء عن الفائدة بوسائل إسلامية أخرى، من شأنها أن تؤثر في زيادة الاستثمار وقلته.

(82) شابرا، محمد عمر. نحو نظام نقدي عادل، مرجع سابق، ص54.

ولا بد من الحديث عن المقابل الشرعي لسعر الفائدة، ألا وهو الربح المشروع الذي يتحدد وفقا لعوامل السوق، بمعنى أن الربح حالة طبيعية أنتجتها عوامل العرض والطلب الحرة في سوق التبادل، غير أن نسبة الفائدة المحرمة شرعاً جسم غريب على السوق، يريد قيادة السوق في اتجاه ما، على النحو الذي تريده السلطة النقدية ممثلة في المصرف المركزي.

إن لبيّ أعناق قوى السوق بواسطة الفائدة الربوية، وبِقوى السلطة النقدية، سيعني تصارعا بين العوامل الطبيعية للسوق، التي تتحدد بالربح، مع العوامل الصناعية، ممثلة بالربا، وعندئذ سينشأ التناقض بين أهداف السياسة النقدية، وهذا التناقض ليس بين الأهداف في حد ذاتها، وإنما هو في الوسيلة المُقَحَمة على السوق، التي ولدت هذا التناقض، ألا وهي سعر الفائدة المحرمة شرعا، فلا تكاد تحقق هدفاً إلا وقد أفسدت هدفاً آخر على النحو المبين آنفاً.

إن ما سبق بيانه من أن الربح هو الميزان الذي يقوم بدور المعادلة بين عناصر التوازن الداخلي ممثلة في استقرار الأسعار والعمالة الكاملة من جهة، وبين ميزان المدفوعات من جهة أخرى. وهذا لا يعني أنه لا دور للدولة في هذه المعادلة، بل إن على الدولة أن تشجع الاستثمار في الوجوه المختلفة ضمن إطار السياسات الكيفية، بالإضافة إلى سن القوانين التي تنظم الاستيراد والتصدير، والسياسة الضريبية التي تتناسب مع واقع عرض السلع والنقود، الذي تحرص عليه الدولة المسلمة.

أما الخلاف بين الاقتصاديين في اعتبار الاستقرار في الأسعار، أو الزيادة التدريجية في الأسعار، فإنه لا بد من التفصيل في ذلك بين حالتين، هما:

حالة التغير في الأسعار الناجم عن إفراط الدولة في الإصدار النقدي، وهو انتقاص من أموال الناس بغير وجه حق، حيث يثري المالكون للسلع والبضائع على حساب من كانت ثروتهم على شكل نقود، فلا يمكن اعتبار ذلك عدلا بين الناس، وهو أمر تحظره الشريعة الإسلامية القائمة على مبدأ العدل والإنصاف.

وحالة التغير الطبيعي في الأسعار نتيجة قوى السوق، وهو أمر طبيعي ما دام الناس يتعاملون فيما بينهم في سوق يستجيب لعوامل العرض والطلب، دون وجود قيود ديوانية تميز بين الناس، وعدم وجود قوى احتكارية، وبعد ذلك الناس مسلطون على أموالهم، يتبايعونها فيما بينهم بالتراضي، قال تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونُ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا نَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ يَكُم رَحِيمًا﴾ [النساء: 29].

ولعلاج العقبة الثانية، وهي التباطؤ الزمني، يقترح الاقتصاديون أن تشتق أهداف وسيطة من الأهداف النهائية تكون بمثابة علامات توضح ما إذا كانت السياسة النقدية تسير في اتجاهها الصحيح نحو الأهداف النهائية، وفيما يأتي تفصيل ذلك.

2 - الأهداف الوسيطة في السياسة النقدية:

تُعرّف هذه الأهداف بأنها: «المتغيرات النقدية القابلة للمراقبة بواسطة السلطات، والمرتبطة بشكل ثابت ومقدر بالأهداف النهائية، مثل مقدار النمو السنوي للكتلة النقدية»⁽⁸³⁾، وتحتاج المصارف المركزية إلى تحديد هذه الأهداف الوسيطة؛ لما تتضمنه من فوائد، كما يأتي⁽⁸⁴⁾:

تتلخص هذه الفوائد في أنه يمكن للمصارف المركزية أن تؤثر في هذه المتغيرات: كالمجمعات النقدية، وسعر الصرف، ومعدلات الفائدة، كما تعتبر هذه الأهداف بمثابة إعلان عن استراتيجية السياسة النقدية، وهذا يعني إعطاء الأعوان الاقتصاديين إطاراً مرجعياً لتوجيه توقعاتهم، وضرورة التحرك والتصرف في حالة عدم بلوغ الأهداف الوسيطة، بالإضافة إلى ضمان استقلالية السياسة النقدية، وأن الأهداف الوسيطة تعكس الأهداف النهائية.

(83) مفتاح، صالح. النقود والسياسة النقدية، مرجع سابق، ص126.

(84) ملاك، وسام. النقود والسياسات النقدية الداخلية، مرجع سابق، ص193، وانظر أيضاً:

- مفتاح، صالح. النقود والسياسة النقدية، مرجع سابق، ص126.

أ - الفرق بين الأهداف الوسيطة والنهائية:

يمكن القول بأن الأهداف الوسيطة تمثل المتغيرات النقدية التي تراقبها السلطات النقدية، كما هو الحال بالنسبة لمعيار النمو السنوي للكتلة النقدية باعتباره هدفاً وسيطاً، بخلاف الأهداف النهائية التي تم إيضاحها سابقاً، والتي تتأثر بالمتغيرات النقدية التي تؤثر في التوازن الداخلي لكبح جماح التضخم، وكذلك تسعى لتحقيق معدل نمو عال، وكذلك تحقيق التوازن الخارجي؛ من أجل استقرار سعر صرف العملة الوطنية.

ب - أقسام الأهداف الوسيطة:

معدل الفائدة:

بالرغم من اعتماد الاقتصاديين على معدل الفائدة باعتباره هدفاً وسيطاً، إلا أن ثمة خلافاً بينهم في تحديد تلك العوامل التي تتحدد على أساسها معدلات الفائدة، فيرى الكينزيون أن معدل الفائدة يتحدد على أساس كمية النقد قيد التداول، بينما يرى الكلاسيكيون أن معدل الفائدة يتحدد على أساس العرض بين رأس المال القابل للإقراض، والطلب من جهة المنظمين لتمويل استثماراتهم⁽⁸⁵⁾، ولكن معدل الفائدة يتأثر بعرض رأس المال والطلب عليه، وبالسياسة النقدية.

هذا على المستوى الداخلي، أما على المستوى الخارجي فإن معدلات الفائدة الخارجية تؤثر في مستوى سعر الفائدة في الداخل، فإن كانت معدلات الفائدة في الخارج أكثر، فإن ذلك يعني نزوح رأس المال إلى الخارج، ويحدث العكس إذا ارتفع سعر الفائدة داخلياً، إذ تكون الدولة حينئذٍ مركز جذب للمدخرات من الخارج، بالإضافة إلى تأثر معدل الفائدة بطول أجل القرض وقصره.

(85) ملاك، وسام. النقود والسياسات النقدية الداخلية، مرجع سابق، ص 197.

إن العوامل التي تخضع لها أسعار الفائدة هي عوامل متشابكة ومتنوعة جداً، هذا بالإضافة إلى أنواع الفائدة نفسها، فهي تخضع لشبكة واسعة من العوامل المعقدة داخليا وخارجيا، بحسب العرض والطلب، بين عرض رأس المال والطلب عليه، وعرض النقود من جهة، وعرض السلع والخدمات، والإنفاق والادخار⁽⁸⁶⁾، وطول أجل الدين وقصره، بل توجد هناك أسعار فائدة تفضيلية قد تكون لجهات معينة، كل هذه العوامل المعقدة، والتي تتناقض في نفسها أحيانا، تجعل من الصعب تحقيق توازن اقتصادي على أساس سعر الفائدة الربوية، وقد رأى أحد الاقتصاديين أن بعض العوامل تشكل عاملاً مشوّهاً لمعنى الهدف الوسيط المتعلق بسعر الفائدة⁽⁸⁷⁾.

تحقيق سعر صرف ملائم:

سعر الصرف: «هو السعر أو المعدل الذي على أساسه يجري تبادل عملة معينة بعملة أخرى أو بالذهب»⁽⁸⁸⁾، وينظر إليه بعض الباحثين على أنه مؤشر نموذجي حول الأوضاع الاقتصادية لبلد ما⁽⁸⁹⁾. إن استقرار سعر الصرف ضروري في استقرار التعامل؛ لأن ارتفاعه يعني إضراراً بالصناعات التي تعتمد على التصدير؛ ذلك لأن ارتفاع سعر الصرف سيؤدي حتماً إلى ارتفاع سعر الصادرات، ومن ثمّ ضعف قدرتها على التنافس في السوق العالمية.

فانخفاض سعر الدولار مقابل الين -مثلاً- قد يؤدي إلى زيادة الصادرات الأمريكية بسبب انخفاض سعرها، وكذلك يؤدي إلى انخفاض وارداتها من اليابان؛ بسبب زيادة أسعار السلع المستوردة من اليابان، وهذا يؤثر تأثيراً مباشراً في مستوى البطالة بالانخفاض، وفي الناتج القومي بالزيادة والنمو؛ لذلك تعمل السياسات النقدية في الأجل القصير على تحقيق الاستقرار للعملة المحلية؛ لأن

(86) المرجع السابق، ص 199.

(87) المرجع السابق، ص 195.

(88) هيكل، عبد العزيز فهمي. موسوعة المصطلحات الاقتصادية والإحصائية، مرجع سابق، ص 306.

(89) ملاك، وسام. النقود والسياسات النقدية الداخلية، مرجع سابق، ص 205.

التذبذبات الكبيرة في سعرها تؤثر تأثيراً مباشراً في الاقتصاد المحلي⁽⁹⁰⁾.

ولكن هذا الهدف ربما لا يكون هاماً في السياسة النقدية إذا كانت التجارة الخارجية لا تسهم بشكل كبير في الناتج القومي، كما هو الحال بالنسبة للولايات المتحدة، حيث تساهم التجارة الخارجية بنسبة 12% من الناتج القومي⁽⁹¹⁾، وقد يكون هذا الهدف مهماً لدولة ما مع دولة أخرى بعينها، بحسب ما ترتبط به هذه الدولة بتلك.

فبلجيكا، مثلاً، تمثل قيمة وارداتها ما يعادل نصف ناتجها الداخلي الإجمالي، بينما تنحصر نصف تجارتها الخارجية مع ألمانيا، فبالنسبة لبلجيكا ترى أن استقرار الفرنك البلجيكي مع المارك الألماني مسألة حيوية لا تقبل الجدل⁽⁹²⁾، ومن ثم فإن قيمة هذا الهدف الوسيط تخضع لحجم التجارة الخارجية للدولة، مع الأخذ بالاعتبار أن الاقتصادات الأوسع، والمتنوعة، والأقل انفتاحاً، لا يكون فيها هذا الهدف الوسيط ذا قيمة كبيرة، وبإمكان هذه الدولة أن يكون لها هامش كبير من الحرية في تحقيق التوازن الداخلي.

المجمعات النقدية:

يعد تثبيت معدل النمو في الكتلة النقدية أمراً ضرورياً؛ ليكون متناسباً مع معدل نمو الاقتصاد، وقد بدأت الدول في تحديد النسبة المناسبة لنمو النقد⁽⁹³⁾ باعتباره وسيطاً مهماً في التوازن النقدي، وتبلغ نسبة معدل النمو الثابت للكتلة النقدية من 3% إلى 5%، ولهذا الوسيط مزايا عديدة، على النحو الآتي⁽⁹⁴⁾:

(90) الحميدي، عبد الرحمن عبدالله وآخرون. النقود والبنوك والأسواق المالية، مرجع سابق، ص 178.

(91) ماير، توماس وآخرون. النقود والبنوك والاقتصاد، مرجع سابق، ص 490.

(92) ملاك، سامي. النقود والسياسات النقدية الداخلية، مرجع سابق، ص 206.

(93) بدأت بذلك الولايات المتحدة سنة 1972م، وبنك ألمانيا سنة 1974م، وبنك فرنسا سنة

1976م، مفتاح، صالح. النقود والسياسة النقدية، مرجع سابق، ص 128.

(94) المرجع السابق، ص 129.

فهو يحول دون أن يصبح عرض النقود مصدراً للتضخم، وبزيادة عرض النقود بمعدل ثابت فإن السياسة النقدية تستطيع أن تجعل آثار الاضطرابات الناجمة عن مصادر أخرى عند حدها الأدنى، هذا بالإضافة إلى أن تطبيق المعدل الثابت لزيادة عرض النقود يجعل مستوى الأسعار مستقراً ثابتاً في الأجل الطويل.

ولكن الدول تتفاوت في استخدام هذه الأهداف الوسيطة، فغالباً ما تعتمد على هدف وسيطي واحد، ومن الطبيعي أن تركز السلطة النقدية على غرض وسيط واحد يكون عادة متغيراً اسماً، مثل: النقد الكلي أو سعر الفائدة، أو كذلك سعر الصرف الاسمي⁽⁹⁵⁾، فعلى سبيل المثال، نجد الولايات المتحدة تتخذ القاعدة النقدية مع الارتباط بمعدل الفائدة، بينما تُستعمل القاعدة النقدية وحدها في ألمانيا، ومعدل الفائدة ومجموع القروض للاقتصاد في بلجيكا، والكتلة النقدية في فرنسا⁽⁹⁶⁾.

ج - المعايير التي لا بد من توافرها في الهدف الوسيط⁽⁹⁷⁾:

لا بد أن يكون قابلاً للتقييم والقياس، وأن يكون له علاقة متينة وواضحة ومستقرة مع هدف السياسة النقدية، وأن تعكس التغيرات فيه حركة الهدف في المستقبل، وأخيراً أن تكون علاقته بالعرض التشغيلي، إن وجد ذلك، أو بالأدوات النقدية، وثيقة وواضحة بحيث يمكن أن يؤثر أيُّ منها فيه بسرعه.

(95) الصادق، علي توفيق وآخرون. السياسات النقدية في الدول العربية، صندوق النقد العربي، مرجع سابق، ص39.

(96) مفتاح، صالح. النقود والسياسة النقدية، مرجع سابق، ص129، وانظر أيضاً:
- ملاك، وسام. النقود والسياسات النقدية الداخلية، مرجع سابق، ص211.

(97) الصادق، علي توفيق وآخرون. السياسات النقدية في الدول العربية، صندوق النقد العربي، مرجع سابق، ص39.